



## Circular No. (07) of 2021

## تعميم رقم (07) لسنة 2021

### CABINET RESOLUTION No. (71) OF 2021 ON MARINE WRECKS AND VIOLATING SHIPS

### قرار مجلس الوزراء رقم ( 71 ) لسنة 2021 بشأن الحطام البحري والسفن المخالفة

To :

- Port's authorities
- Harbour Masters
- Ship-owners, Managers & Operators
- Ship Agents
- Ship Masters

إلى :

- سلطات الموانئ
- نظار الموانئ
- ملاك ومشغلي وشركات إدارة السفن
- وكلاء السفن
- ربابنة السفن

Within the framework of the Ministry of Energy and Infrastructure to regulate the navigational activities, protection of the marine environment, safety and security of the UAE maritime sector and to protect the rights of seafarers on board ships in UAE waters and ports. The Cabinet has issued Resolution No. 71 of 2021 on Marine Wrecks and Violating Ships (attached to this circular) which will enter into force on **15/09/2021**

في إطار جهود وزارة الطاقة والبنية التحتية لتنظيم أنشطة الملاحة وتعزيز اجراءات الحفاظ على البيئة البحرية و سلامة وأمن القطاع البحري في الدولة ، وحماية حقوق البحارة العاملين على السفن في مياه وموانئ الدولة ، فقد تم اصدار قرار مجلس الوزراء رقم ( 71 ) لسنة 2021 بشأن الحطام البحري والسفن المخالفة (المرفق مع هذا التعميم)، وسيدخل هذا القرار حيز التنفيذ في تاريخ **15/09/2021.**

In compliance with the resolution, UAE flag ships and foreign flag ships in UAE waters or calling UAE ports must comply with the requirements of the Resolution. In addition, Ships of (300) gross tonnage or more must provide an insurance or financial guarantee to cover the responsibility for removing the wreck in conformity with the requirements of the Nairobi International Convention on the removal of wrecks, 2007.

والتزاما بما جاء في احكام القرار الصادر , على جميع السفن الإماراتية والسفن الأجنبية المتواجدة في مياه الدولة او المتجهة لموانئها تصويب أوضاعها وفقا لمتطلبات هذا القرار , وعلى السفن التي تبلغ حمولتها الاجمالية (300) طن أو أكثر توفير تأمين او ضمان مالي لتغطية المسؤولية عن إزالة الحطام وبما يتوافق مع متطلبات التأمين في اتفاقية نيروبي الدولية لإزالة الحطام لعام 2007،

Any ship not meeting the requirements of the resolution will be prohibited from entering or working in the UAE waters and ports once the resolution enters into force.

ستمع اية سفينه لالتزم بمتطلبات هذا القرار من الدخول او العمل في مياه وموانئ الدولة فور دخول القرار حيز التنفيذ.

For further clarification please contact:  
[SHIPPING@moei.gov.ae](mailto:SHIPPING@moei.gov.ae)

على البريد للإستفسار برجاء مخاطبة الوزارة  
[SHIPPING@moei.gov.ae](mailto:SHIPPING@moei.gov.ae) الإلكتروني

